

القرار رقم/١٢٢

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها. وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٤) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المعقّدة بتاريخ ١٨ و٢٤/١/٢٠١٦

يقرر ما يأتي:

المادة ١- أ- تخفض بنسبة ٥٠٪ رسوم الخدمات الجامعية للطلاب المتحقيين بخدمة العلم والاحتياط، المسجلين في الجامعات الحكومية وفق نظام التعليم الموازي.


ب- تخفض بنسبة ٥٠٪ رسم المقرر للطلاب المتحقيين بخدمة العلم والاحتياط، المسجلين في برامج التعليم المفتوح.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ولا يعد نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية ويطبق بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧.

دمشق في ٢٤/١/٢٠١٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي



الدكتور محمد عامر المارديني